

اللائحة التنفيذية

لأحكام الاستعانة بأعضاء هيئة التدريس السعوديين غير المتفرغين بجامعة الملك سعود

مقدمة:

مادة (١) تنظم هذه اللائحة قواعد وأحكام الاستعانة بأعضاء هيئة التدريس غير المتفرغين، في كليات ووحدات الجامعة وفقاً لمواد لائحة شئون أعضاء هيئة التدريس بالجامعات السعودية الصادرة عن مجلس التعليم العلمي والجامعات.

ضوابط الاستعانة بالأستاذ غير المتفرغ:

مادة (٢) يشترط في من تُجرى عليه أحكام اللائحة أن يكون من أعضاء هيئة التدريس السابقين في كليات الجامعة أو ما يعادلها، أو من العلماء المتميزين السعوديين ذوي الخبرة الطويلة في التخصص الذي سيتولى تدريسه.

مادة (٣) تكون الاستعانة بعضو هيئة التدريس السعودي غير المتفرغ مدة لا تزيد عن سنتين قابلة للتجديد بقرار من مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي ومجلس الكلية ومجلس القسم، ومجلس الجامعة تفويض صلاحيته في ذلك لمدير الجامعة.

مادة (٤): يشترط عند بدء أو تجديد الاستعانة بعضو هيئة التدريس أن لا تتجاوز نسبة من يتم الاستعانة بهم ٣٠% من أعضاء هيئة التدريس في كل قسم في السنة الواحدة.

مادة (٥) لا تتم الاستعانة بالمتقدم في أي من الحالات التالية:

- أ- إذا كان المتقدم غير لائق طبياً.
- ب- إذا أوصى مجلس القسم أو مجلس الكلية بعدم الاستعانة بالمتقدم.



الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____

ت- إذا ثبت للمجلس العلمي إخلال المتقدم بالأمانة العلمية أو وجود شكاوى طلابية ثبت منها إخلال المتقدم بواجباته التدريسية.

ث- صدور قرار بعقوبة تأديبية بحقه خلال الخمسة أعوام السابقة لتاريخ التقدم للاستعانة.

ج- إذا ثبت للمجلس العلمي إخلال المتقدم بأنظمة الجامعة أو القيام بما يترتب عليه الإضرار بمصالحها.

مادة (٦) تتم الاستعانة بعضو هيئة التدريس وتجديد الاستعانة به - من خلال عقد يبرمه مع الجامعة وفق أحكام هذه اللائحة - وذلك بعد اكتمال المسوغات النظامية ووجود الحاجة وفق المعايير المبينة في ملحق هذه اللائحة والتي تشمل الجوانب التدريسية والعلمية والبحثية والوظيفية، وخدمة القسم والكلية والجامعة والمجتمع، وتوصيات القسم والكلية والمجلس العلمي واعتماد مجلس الجامعة.

مادة (٧) يتم تقييم درجة المتقدم للاستعانة وفق المعايير والدرجات التالية:

- المرتبة العلمية ١٠ نقاط
- النشاط التدريسي ٦٠ نقطة
- النشاط العلمي والبحثي ١٥ نقطة
- التقويم الإداري والوظيفي ١٥ نقطة

ويتم احتساب الدرجة المستحقة للمتقدم وفق هذه المعايير من خلال استمارة التقييم في ملحق هذه اللائحة

مادة (٨) يشترط ان لا يقل مجموع ما يحصل عليه عضو هيئة التدريس لكي تتم الاستعانة به كأستاذ غير متفرغ عن نسبة ٦٠ % لدرجة التقويم للمعايير المعتمدة، وتكون مدة الاستعانة أو التجديد بحسب الدرجة التي حصل عليها المتقدم للاستعانة وفق ما يلي:

أ- تكون الاستعانة بالمتقدم لمدة عامين دراسيين إذا حصل على ٧٠ % لدرجة التقويم للمعايير المعتمدة أو أكثر، مالم يطلب المتقدم أو أي من مجلسي القسم أو الكلية أقل من ذلك.



- ب- تكون الاستعانة للمتقدم لمدة عام دراسي واحد إذا حصل على نسبة ٦٠% إلى أقل من ٧٠% لدرجة التقويم للمعايير المعتمدة.
- ت- المعارون والمستشارون المتفرغون من أعضاء هيئة التدريس السابقين بالجامعة والمتقدمون من خارج الجامعة - والذين لا تنطبق عليهم بعض معايير التقويم- يجوز الاستعانة بهم لمدة سنة واحدة إذا قدم مجلس القسم والكلية مررات قوية للاستعانة بهم يقبلها المجلس العلمي على أن يتم تقويمهم عقب ذلك وفق معايير هذه اللائحة.

مادة (٩) يحق لمن لم تتم الموافقة على الاستعانة به أستاذا غير متفرغ أن يتقدم بطلب الاستعانة بعد مرور سنة دراسية على صدور قرار عدم الموافقة من مجلس الجامعة.

مادة (١٠) لا يجوز خلال فترة الاستعانة تكليف الأستاذ غير المتفرغ بالعمل في أي منصب إداري، كما لا يجوز الجمع بين وظيفة أستاذ غير متفرغ بالجامعة والعمل في أي وظيفة أخرى خارجها تتطلب التفرغ التام لأدائها.

قبل التعديل

إجراءات طلب التعاقد

- مادة (١١) تتم إجراءات الاستعانة بعضو هيئة التدريس غير المتفرغ وفق ما يلي:
- أ- يقوم العضو الراغب في الاستعانة بالدخول على موقع طلب الاستعانة (التابع للمجلس العلمي) ثم يقوم بتعبئة استمارة الاستعانة إلكترونياً - مع التأكد من تعبئة جميع الخانات بكل دقة وإرفاق المستندات المطلوبة والتي تشمل:



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:



- تقرير طبي يثبت أنه لائق للعمل
 - بيان بالمؤهلات العلمية والوظيفية والتدرج الوظيفي.
 - بيان بالعبء التدريسي خلال آخر عامين دراسيين له.
 - بيان بنشاطه في مجال خدمة القسم والكلية والجامعة والمجتمع.
 - الإنتاج العلمي والبيانات الموضحة للأبحاث التي نشرها خلال آخر ثلاثة أعوام دراسية.
 - أي معلومات إضافية لدعم طلب الاستعانة.
 - أي معلومات أو وثائق أخرى يطلبها مجلس القسم أو مجلس الكلية أو المجلس العلمي.
- ب- يمكن للمتقدم إنشاء الطلب في أي وقت، ولكن يشترط لإرسال الطلب أن يكون آخر موعد لإرسال الطلب من المتقدم وفق التاريخ الذي يحدده المجلس العلمي في كل عام دراسي كي يمكن اتخاذ القرارات من المجالس المختصة بالجامعة في الوقت المناسب لذلك.
- ت- يرسل النموذج إلكترونياً إلى ممثل الكلية بالمجلس العلمي للتأكد من استكمال جميع البيانات والمعلومات بالشكل الصحيح ثم يتم إرساله إلى رئيس القسم، و في حالة النقص يعاد الطلب إلى المتقدم لاستكمال النواقص.
- ث- يقوم رئيس القسم بعرض الطلب على مجلس القسم، مع إرفاق بيان مؤهلات وخبرات المتقدم العلمية والوظيفية وبيان حاجة القسم للمتقدم على ضوء العبء التدريسي لأعضاء القسم ومناسبة تخصص المتقدم للعمل المطلوب وكشف نتائج المقررات التي درسها المتقدم للفصلين الأخيرين قبل تقدمه بالطلب والتقييم الطلابي له ويتم ذلك خلال فترة لا تزيد عن أسبوعين من تاريخ ورودها إليه.
- ج- يقوم مجلس القسم بالتوصية بالاستعانة من خلال التصويت السري بعد الاطلاع على بيانات المتقدم.
- ح- يقوم رئيس القسم بإرفاق البيانات المطلوبة من القسم وتوصية مجلس القسم وإرسالها إلكترونياً إلى عميد الكلية. كما يقوم رئيس القسم باستكمال نموذج التقرير السري عن المتقدم ويرسل مباشرة إلى المجلس العلمي ويتم كل ذلك خلال فترة لا تزيد عن أسبوعين من تاريخ انعقاد مجلس القسم.
- خ- يقوم عميد الكلية بعرض الطلب على مجلس الكلية مع إرفاق بيانات المتقدم وذلك خلال فترة لا تزيد عن أسبوع من تاريخ ورودها من رئيس القسم.
- د- يقوم مجلس الكلية بالتوصية بالاستعانة من خلال التصويت السري بعد الاطلاع على بيانات المتقدم.



- ذ- يقوم عميد الكلية بالرفع بتوصية مجلس الكلية وبيانات المتقدم إلكترونياً إلى لجنة الاستعانة مرفقاً أي معلومات يرى إضافتها و ذلك خلال فترة لا تزيد عن أسبوعين من تاريخ انعقاد مجلس الكلية
- ر- تقوم لجنة الاستعانة بفحص نموذج المتقدم والبيانات ذات العلاقة وتوصيات مجلسي القسم والكلية، كما تقوم بطلب تقويم الطلاب لعضو هيئة التدريس من عمادة الجودة خلال السنتين الماضيتين وطلب كشف نتائج المقررات للفصلين الأخيرين وذلك لمقارنتها بتقويم الطلاب، كما تقوم لجنة الاستعانة بطلب التقويم الوظيفي لعضو هيئة التدريس من ملف المتقدم خلال السنتين الماضيتين.
- ز- تقوم لجنة الاستعانة بتطبيق درجات التقويم للمتقدم وفق المعايير المعتمدة بهذه اللائحة والمبينة في ملحق هذه اللائحة وترفع توصيتها للمجلس العلمي وفق الدرجة التي حصل عليها المتقدم وبناء على البيانات المتوفرة عن المتقدم.
- س- يتم النظر من المجلس العلمي في مؤهلات المتقدم ومدى مناسبة تخصصه للوظيفة المقترحة وحاجة القسم لأعضاء هيئة التدريس وتوافر شروط الاستعانة لدى المتقدم والتوصية بما يراه مناسباً في ذلك لمجلس الجامعة.
- ش- يصدر قرار الموافقة على الاستعانة من مجلس الجامعة، ويقر المجلس المكافأة المالية للأستاذ غير المتفرغ إذا كان من غير أعضاء هيئة التدريس السابقين كما يقر المجلس مدة الاستعانة بناء على توصية المجلس العلمي ومجلسي الكلية والقسم، ومجلس الجامعة تفويض صلاحيته في ذلك للمدير الجامعة.

حقوق وواجبات الأستاذ غير المتفرغ:

- مادة (١٢) يمنح الأستاذ غير المتفرغ مكافأة شهرية تعادل أول مرتبة العلمية التي كان عليها فإن لم يكن من أعضاء هيئة التدريس السابقين وتحدد مكافأته كما يلي:
- حملة الدكتوراه: الدرجة الأولى من مرتبة أستاذ مساعد.
 - ذوو الخبرة في التخصص: مكافأة لا تتجاوز الدرجة الأولى من مرتبة أستاذ مساعد ويجدها مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي.

مادة (١٣) ينطبق على الأستاذ غير المتفرغ من أعضاء هيئة التدريس الأحكام الخاصة بالتعويض عن الوحدات التدريسية الزائدة عن النصاب والتعويض عن الوحدات الدراسية غير المنهجية عند الاقتضاء.



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

مادة (١٤) ينطبق على الأستاذ غير المتفرغ من أعضاء هيئة التدريس الأحكام الخاصة بواجبات عضو هيئة التدريس، كما تجرى على الأستاذ غير المتفرغ الأحكام الخاصة بتأديب أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين إذا أخل بأي من واجباته وفق لائحة شؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعات السعودية الصادرة عن مجلس التعليم العالي.

مادة (١٥) يحق لمن تمت الاستعانة به كأستاذ غير متفرغ بالجامعة التقدم للترقية العلمية ويعامل وفق اللوائح والضوابط المعمول بها لترقية أعضاء هيئة التدريس بالجامعة.

أحكام ختامية:

مادة (١٧): تسري أحكام هذه اللائحة بدءاً من تاريخ إقرارها من مجلس الجامعة، وللمجلس العلمي حق تفسيرها.



ملحق (١) معايير الاستعانة

أولاً: معايير ودرجات الاستعانة (اللجنة الدائمة الاستعانة بالمجلس العلمي)

يظهر هنا اسم المتقدم، قسمه، كليته		
الدرجة الدنيا - الدرجة القصوى	آلية احتساب عنصر المعيار	المعيار
١٠ - ٠	(١٠ أستاذ، ٥ أستاذ مشارك، أستاذ مساعد)، تحسب آليا	المرتبة العلمية
٣٠	العبء التدريسي و الإشرافي للدراسات العليا خلال السنتين الماضيتين تحسب آليا : أعلى القيمتين (متوسط عبء المتقدم/متوسط عبء القسم العام، متوسط عبء المتقدم/ عبء رتبته العلمية) * ٣٠، (بما لا يتجاوز ٣٠ نقطة) - من كان لديه تكليف بعمل إداري في اخر سنتين قبل تاريخ التقدم بطلب الاستعانة يحتسب متوسط عبء المتقدم له بما يساوي الحد الاعلى لنصاب مرتبته العلمية - لا تشمل سنوات العبء التدريسي فترة النفرغ العلمي - لا تشمل سنوات العبء الاشرافي للدراسات العليا فترة النفرغ العلمي	النشاط التدريسي ٦٠ درجة
٢٠	متوسط العبء التدريسي للقسم خلال السنتين الماضيتين: { ٢٠ نقطة: لعبء أعلى من ١٢ وحدة دراسية، فأكثر أو { $\frac{\text{متوسط العبء التدريسي للقسم}}{١٢} * ٢٠$ }	
١٠ - ٠	(متوسط تقويم الطلاب خلال السنتين الماضيتين) * ٢ -يدخل تقويم الطلاب النهائي لكل شعبة ثم يحسب المتوسط آليا ويؤخذ المتوسط. إذا لم يتوفر أي تقويم فإن الدرجة لا تدخل في التقييم ويتم التعويض عنها من	



الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____

	خلال إعادة احتساب مجموع درجة المتقدم بدلا عن ذلك وفق مايلي: مجموع درجات المتقدم الموزونة = $\left\{ \frac{100}{90} * \text{مجموع درجات المتقدم} \right\}$	
١٠	متوسط تقويم رئيس القسم (انظر العناصر لاحقا) وبحسب آليا ممتاز = ٣، ١٠، جيد جدا = ٣، ٨، جيد = ١/٢، ٦، مرضي = ٤، غير مرضي = ٠	التقويم الوظيفي والإداري ١٥
٥	تقويم عميد الكلية (درجة يعطيها عميد الكلية عن المتقدم تتراوح بين ٥ و ٥)	
١٥ - ٠	الإنتاج العلمي (خلال الثلاث سنوات الماضية) الأعمال العلمية المنشورة: ٥ * عدد الاعمال المنشورة (بما لا يتجاوز ١٥ نقطة)	النشاط البحثي والعلمي ١٥ -
	المجموع (١٠٠)	

* المعايير التي تحسب آليا، يمكن لرئيس اللجنة بالتنسيق مع أعضاء اللجنة تعديلها يدويا (إذا لزم الأمر)



الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____



ثانيا: معايير ودرجات تقرير رئيس ومجلس القسم
يطلب من القسم بيان مبررات الاستعانة:

مبررات القسم للاستعانة بالمتقدم:

() تدريسية (تذكر المقررات التي سيدرسها)

() إشراف على دراسات عليا

() المشاركة في مشاريع بحثية قائمة حاليا

() أخرى، تذكر: _____

عناصر التقرير السري لرئيس القسم

م	المعيار	ممتاز (١٠ نقاط)	جيد جدا (٨ نقاط)	جيد (٦ نقاط)	مقبول (٣ نقاط)	ضعيف (٠ نقطة)	لا ينطبق لاتتوفر معلومة لا تحسب
١	القدرة البدنية والذهنية						
٢	المرونة في تحمل الأعباء الأكاديمية						
٣	الالتزام بحضور مجالس القسم						
٤	المشاركة في لجان القسم						
٥	الكفاءة التدريسية						
٦	المشاركة في الإشراف ولجان المناقشة للدراسات العليا						
٧	الموضوعية في أحكامه ومواقفه						
٨	حرصه على تطوير قدراته						
٩	علاقته بزملائه						



الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____

١٠	علاقته بالطلاب								
معلومات يرغب رئيس القسم إضافتها									

يجري مجلس القسم استعراض موضوع الاستعانة ثم يتم التصويت:
نتيجة التصويت السري:

عدد الحضور الكلي () عدد الموافقين () عدد غير الموافقين () عدد الممتنعين ()
أوصى مجلس القسم بجلسته: للعام الدراسي: هـ المعقودة بتاريخ: // ١٤٤٠ هـ:
الموافقة على الاستعانة لمدة سنة دراسية () سنتين دراسيتين () ابتداء من: // ١٤٤٠ هـ
• عدم الموافقة على الاستعانة للمبررات الآتية الواردة في محضر مجلس القسم:

.....
.....
.....

ثالثا: معايير ودرجات عميد ومجلس الكلية

يجري مجلس الكلية استعراض موضوع الاستعانة ثم يتم التصويت:
نتيجة التصويت السري:

عدد الحضور الكلي () عدد الموافقين () عدد غير الموافقين () عدد الممتنعين ()
أوصى مجلس الكلية بجلسته: للعام الدراسي: هـ المعقودة بتاريخ: // ١٤٤٠ هـ:
• الموافقة على الاستعانة لمدة سنة دراسية () سنتين دراسيتين () ابتداء من: // ١٤٤٠ هـ
• عدم الموافقة على الاستعانة للمبررات الآتية الواردة في محضر مجلس الكلية:

.....
.....

تقوم العميد (٠ - ٣ درجات)

تعليق العميد الكلية: (اختياري):



الرقم: _____
التاريخ: _____
الملاحظات: _____

عضو هيئة التدريس:

القسم :

الكلية :

مدة طلب القسم :

مدة طلب الكلية :

بداية الاستعانة : / / ٥١٤

	١٠	المرتبة العلمية
	١٥	الإنتاج العلمي
	٣٠	العبء التدريسي و الإشرافي
	٢٠	متوسط عبء القسم
	١٠	متوسط تقويم رئيس القسم
	٥	تقويم العميد
	١٠	متوسط تقويم الطلاب
	١٠٠	المجموع

رأي اللجنة